

الدراري المضية شرح الدرر البهية

حتى كشف سجدته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا وأوماً إليه أي الشطر قال قد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه وهذا الحديث فيه دليل على ما ذكرناه من الشفاعة والإستيضاع والإرشاد إلى الصلح أيضاً وقد سبق في كتاب الصلح ما يدل على مشروعيته من الكتاب والسنة والقاضي داخل في عموم الأدلة وأما كون حكمه ينفذ ظاهراً فقط إلخ فلحديث أم سلمة في الصحيحين وغيرهما أن النبي (ص) قال إنما أنا بشر وأنتم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار وقد حكى الشافعي الإجماع على أن حكم الحاكم لا يحلل الحرام قال النووي والقول بأن حكم الحاكم لا يحلل ظاهراً وباطناً مخالف لهذا الحديث الصحيح وللإجماع المذكور وبالجملة فلا وجه لما ذهب إليه الحنفية من أن حكم الحاكم ينفذ ظاهراً وباطناً ويلل الحرام وقد جاء في هذا المقام بما لا ينفق على من في العلم قدم